

١٨٢ م/ت ١

 باريس، ١١/٩/٢٠٠٩
 الأصل: إنجليزي/فرنسي/إسباني

 جدول الأعمال
 (المشروح)

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
١	جدول الأعمال والجدول الزمني وتقرير المكتب وانتخاب ^(١) رئيس اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات	المادة ٥ والفقرة ٣ من المادة ١٦ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٨٢ م/ت ١ ١٨٢ م/ت ٢ ١٨٢ م/ت/إعلام ١ ١٨٢ م/ت/إعلام ٣
٢	الموافقة على المحاضر المختصرة للدورة الحادية والثمانين بعد المائة	الفقرة ٣ من المادة ٢٣ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٨١ م/ت/مح ١-١٣ وتصويب
٣	تقرير المدير العام بشأن تطبيق المادة ٥٩ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي يناقش المدير العام مع المجلس التنفيذي بعض المسائل المتعلقة بالموظفين من درجة مدير-١ وما فوقها.	المادة ٥٩ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٨٢ م/ت/خاصة ١
تنفيذ البرنامج			
٤	تقرير المدير العام عن تنفيذ البرنامج الذي اعتمده المؤتمر العام يرمي هذا التقرير إلى إطلاع أعضاء المجلس التنفيذي على التقدم المحرز في تنفيذ البرنامج الذي اعتمده المؤتمر العام. ويتضمن الجزء الأول (١٨٢ م/ت ٤ الجزء الأول) من التقرير النتائج الرئيسية المحرزة خلال الشهور الثمانية عشر الأولى من فترة عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ التي تشملها الوثيقة ٣٤/٥. وبغية تقديم عرض يتسم بمزيد من الإيجاز والاستراتيجية لتنفيذ البرنامج، يقتصر هذا التقرير على البنود الأربعة التالية: (١) التقييم الشامل للنتائج الرئيسية التي حققتها البرامج الرئيسية	الفقرة ٣ (ب) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي القرار ١٤٥ م/ت ٥، ١ (أولاً) والقرار ١٥٧ م/ت ٣، ١ (أولاً) والقرار ١٥٩ م/ت ٣، ١، ١ (أولاً) والقرار ١٦٠ م/ت ٣، ١، ١ (أولاً) والقرار ١٦١ م/ت ٣، ١، ١ (أولاً) والقرار ١٦٢ م/ت ٣، ١، ٣ والقرار ١٦٦ م/ت ٣، ١، ١ (ثانياً) والقرار ١٦٩ م/ت ٤، ١ والقرار ١٦٩ م/ت ٦، ٦	١٨٢ م/ت ٤ الجزء الأول وضميمة (تنفيذ البرنامج) ١٨٢ م/ت ٤ الجزء الثاني (جدول متابعة تنفيذ البرنامج) ١٨٢ م/ت/إعلام ٤ ١٨٢ م/ت/إعلام ١٨ ١٨٢ م/ت/إعلام ١٩ ١٨٢ م/ت/إعلام ٢٠ ١٨٢ م/ت/إعلام ٢١ المعدلة ١٨٢ م/ت/إعلام ٢٣

(١) أضيف "وانتخاب رئيس اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات" إلى البند ١ وذلك عملاً بأحكام الفقرة ٣ من المادة ١٦ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي.

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة	
	الخمسة ومعهد اليونسكو للإحصاء؛ (٢) إسهام اليونسكو في السياسات والأنشطة التنفيذية للتعاون الإنمائي في إطار منظومة الأمم المتحدة؛ (٣) التقرير المحلي عن تنفيذ الاستراتيجية المنقحة للتعليم والتدريب في المجال التقني والمهني؛ (٤) التقرير المحلي عن السنة الدولية لكوكب الأرض.	والقرار ١٧٢ م/ت/٢١ والقرار ١٧٥ م/ت/٤ (ثانياً) والقرار ١٧٥ م/ت/٢٣ والقرار ١٧٦ م/ت/٥ (خامساً) والقرار ١٧٦ م/ت/٢٩ والقرار ١٧٧ م/ت/٢٥ (أولاً) والقرارات ٣٤/م/٣ و ٢١ و ٣٥ و ٣٩ و ٤٨ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٨٩ والقرار ١٧٩ م/ت/٤ والقرار ١٧٩ م/ت/٢١ والقرار ١٨٠ م/ت/٤ (أولاً) والقرار ١٨٠ م/ت/٥٢ والقرار ١٨١ م/ت/٤ (أولاً)		
	تحيط الوثيقة ١٨٢ م/ت/٤ الجزء الأول ضميمية، أعضاء المجلس التنفيذي علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ البرنامج المشترك بين القطاعات بشأن الدعم الذي تقدمه اليونسكو للبلدان التي تعيش أوضاع ما بعد النزاع وما بعد الكوارث.			
	تقدم الوثيقة ١٨٢ م/ت/٤ إعلام ٢١، إضافة إلى الوثيقة ١٨٢ م/ت/٤ الجزء الأول ضميمية، معلومات مالية عن البرامج التسعة المشتركة بين القطاعات والمحددة على أساس الموضوعات التي ترد في الوثيقة ٣٤/م/٥ المعتمدة. ولا تقدم الوثيقة معلومات مالية عن البرامج التنسيقية الثلاثة - المعنية بالأولوية لأفريقيا، والإسهام في تنفيذ استراتيجية موريشيوس لتحقيق التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، وتقديم الدعم للبلدان التي تعيش أوضاع ما بعد النزاعات وما بعد الكوارث - نظراً لأن دورها يتمثل في تنسيق مجمل أنشطة المنظمة في مجالات الاختصاص المعنية، ولا يشمل تنفيذ أنشطة محددة بعينها، كما هو الحال بالنسبة للبرامج المشتركة بين القطاعات والمحددة على أساس الموضوعات. ولا تترتب على هذه الوثيقة آثار إدارية أو مالية.			
	الغرض من هذه الوثيقة هو تقديم تقرير جامع عن الإجراءات التي اتخذها المجلس فيما يخص تنفيذ البرنامج. وعليه فإن الوثيقة لا تتطلب اتخاذ قرار محدد وإنما الوقوف بدقة على القرارات التي اتخذها المجلس لدى النظر في مختلف البنود التي تداولها. غير أن ذلك لا يمنع احتمال قيام الدول الأعضاء بإعداد مشروع قرار عن تقرير المجلس لينظر فيه المؤتمر العام.			
	وفيما يتعلق بالوثيقة ١٨٢ م/ت/٤، الجزء الثاني، يقدم المدير العام، عملاً بأحكام قرار فتح الاعتمادات المالية لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩، إلى المجلس التنفيذي ما يلي: (١) تقرير عن التسويات التي أدخلت على الاعتمادات المالية الموافق عليها لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ نتيجة للهبات والمساهمات الخاصة التي وردت منذ الدورة الماضية للمجلس التنفيذي؛ (٢) التحويل المالي المقترح من احتياطي إعادة تصنيف الوظائف والترقية على أساس الجدارة؛ (٣) التحويلات المقترحة من الباب الرابع من الميزانية لتغطية			

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	الزيادات في تكاليف الموظفين وفي تكاليف السلع والخدمات، الناجمة عن عوامل نظامية وتضخمية. وتعرض هذه الوثيقة أيضاً جدول متابعة تنفيذ البرنامج في عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩: الحالة في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٩.		
	القرار المطلوب: يدعو القرار المقترح في الفقرة ١٩ المجلس التنفيذي إلى الإحاطة علماً بالاعتمادات المالية الإضافية التي وردت. كما يدعو المجلس التنفيذي إلى الموافقة على التحويلات المقترحة من احتياطي إعادة تصنيف الوظائف والترقية على أساس الجدارة ومن الباب الرابع.		
	إسهام اليونسكو في السياسات والأنشطة التنفيذية للتعاون الإنمائي في إطار منظومة الأمم المتحدة	القرار ١٦٧ م/ت/٨،١	١٨٢ م/ت/٤ الجزء الأول
	تقرير مرحلي للمدير العام عن إعلان سنة ٢٠٠٨ سنة دولية لكوكب الأرض	بند اقترحه المدير العام (الإحالة: القرار ٣٣ م/٢٤)	١٨٢ م/ت/٤ الجزء الأول
	التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني، والنسخة المنقحة للاستراتيجية	القرار ١٨١ م/ت/٨	١٨٢ م/ت/٤ الجزء الأول ١٨٢ م/ت/٥ إعلام ٥
٥	تقرير المدير العام عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة	القرار ١٦٩ م/ت/٤،٣ والقرار ١٧٥ م/ت/٢٣ والقرار ١٦٩ م/ت/٣،٤،٣	١٨٢ م/ت/٥ ١٨٢ م/ت/١٨ إعلام ١٨٢ م/ت/١٩ إعلام ١٨٢ م/ت/٢٠ إعلام
	يرمي هذا التقرير إلى اطلاع أعضاء المجلس التنفيذي على التقدم المحرز في متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة. وهو يركز على القضايا الآتية:		
	أولاً - التقدم المحرز والإنجازات المحققة في عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ فيما يتعلق بعقد الأمم المتحدة لمحو الأمية (٢٠٠٣-٢٠١٢)	القرار ١٧٧ م/ت/٨	١٨٢ م/ت/٥ ١٨٢ م/ت/٦ إعلام
	ثانياً - مرتبات الموظفين وعلاواتهم ومزاياهم	القرار ٣٤ م/٨٠	
	ثالثاً - التقدم المحرز والنتائج المحققة في تنفيذ استراتيجية عمل اليونسكو بشأن تغيير المناخ وخطة العمل المحسنة الخاصة بها	القرار ١٧٩ م/ت/١٥ والقرار ١٨١ م/ت/١٥	١٨٢ م/ت/٥ ١٨٢ م/ت/٧ إعلام
	رابعاً - متطلبات وتحديات الأخذ بالميزنة المبنية على النتائج في اليونسكو	القرار ١٨٠ م/ت/٢١ (رابعاً)	

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	خامساً - تنفيذ القرار ٤٧/م٣٤ والقرار ١٨١ م/ت/٥ (ثالثاً) بشأن منحدر باب المغاربة في مدينة القدس القديمة	القرار ٤٧/م٣٤	القرار ٤٧/م٣٤
	سادساً - تقرير مرحلي عن خطة العمل الخاصة بمشروع طريق الرقيق	القرار ١٨١ م/ت/١٣	القرار ١٨١ م/ت/١٣
	سابعاً - حالة أشغال تجديد مباني موقع اليونيسكو في فونتونا	القرار ١٨١ م/ت/٤٢	القرار ١٨١ م/ت/٤٢
	ثامناً - استراتيجية جمع الأموال وتقرير عن حالة المشروعات الرائدة لبرنامج/صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التعليم	القرار ١٨١ م/ت/٥٤	القرار ١٨١ م/ت/٥٤
٦	تقرير المدير العام عن تنفيذ عملية الإصلاح	القرار ١٧٦ م/ت/٦ (أولاً) والقرار ١٧٧ م/ت/٦ (ثانياً) والقرار ٦٨/م٣٤ (ثانياً) والقرار ١٨٠ م/ت/٦ (أولاً وثانياً) والقرار ١٨١ م/ت/١٨ (أولاً وثانياً) والقرار ١٨١ م/ت/٤٩	١٨٢ م/ت/٦ الجزء الأول وضميمة والجزء الثاني ١٨٢ م/ت/إعلام ١٨ ١٨٢ م/ت/إعلام ١٩ ١٨٢ م/ت/إعلام ٢٠
	وتطلب المجلس التنفيذي من المدير العام أن يعد استراتيجية للموارد البشرية للفترة ٢٠١١-٢٠١٦ وأن يقدم إليه في دورته الخامسة والثمانين بعد المائة وإلى المؤتمر العام في دورته السادسة والثلاثين تقريراً بهذا الشأن.		
	١٨٢ م/ت/٦ الجزء الثاني		
	عملاً بالقرار ١٧٧ م/ت/٦ (ثانياً) والقرار ١٨٠ م/ت/٦ (ثانياً) والقرار ١٨١ م/ت/٤٩ يقدم المدير العام طيه تقريره النهائي عن استعراض استراتيجية تطبيق اللامركزية بما في ذلك الخيارات المقترحة بشأن نظام وبنية معدلين لتطبيق اللامركزية، مع مراعاة التحديات الجديدة الناشئة عن إصلاح الأمم المتحدة على المستوى القطري والمبادئ التي حددتها الجمعية العامة في هذا الصدد.		
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالتحليل المفصل للوضع الراهن لاستراتيجية تطبيق اللامركزية وتوصية المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين بدراسة وإقرار المعايير الأساسية المقترحة لتطبيق اللامركزية الواردة في ملحق الوثيقة.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	التربوية		
٧	تقرير مجلس إدارة معهد اليونسكو الدولي لبناء القدرات في أفريقيا عن أنشطة المعهد في عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩	القرار ٣٠/٨، والفقرة ٦ من المادة ٤ من النظام الأساسي للمعهد	١٨٢ م/ت/٧
	<p>يحيط هذا التقرير المجلس التنفيذي علماً بأنشطة معهد اليونسكو الدولي لبناء القدرات في أفريقيا في عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩، من أجل تعزيز القدرات الوطنية في إطار السياسة العامة لليونسكو، ولا سيما على ضوء إطار عمل داكار. وقد أرفق بهذه الوثيقة التقرير الذي سيقدم إلى المؤتمر العام لليونسكو (٣٥/م/تقرير/٦) طبقاً للنظام الأساسي للمعهد.</p> <p>القرار المقترح: الإحاطة علماً بالمعلومات المقدمة.</p>		
٨	تقرير المدير العام الذي يعد كل سنتين عن الجهود التي تبذلها اليونسكو في إطار عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (٢٠٠٥-٢٠١٤)، بما في ذلك إعلان بون ومشروع الاستراتيجية	القرار ١٧٧ م/ت/٩ والقرار ١٨١ م/ت/٥ (أولاً)	١٨٢ م/ت/٨ ١٨٢ م/ت/إعلام ١٠
	<p>يقدم المدير العام تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (٢٠٠٥-٢٠١٤) خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.</p> <p>القرار المقترح: قد يرغب المجلس التنفيذي في اعتماد مشروع القرار المقترح في الفقرة ٣١، الذي يدعو المدير العام إلى القيام بالتعاون الوثيق مع جميع الشركاء بمواصلة إعداد خريطة الطريق للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة، بغية عرضها على الدورة السادسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة في خريف عام ٢٠١٠.</p>		
٩	تقرير المدير العام عن التقييم الخارجي للنتائج التي أحرزتها مبادرة تدريب المعلمين في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى	القرار ٣٤/١٨	١٨٢ م/ت/٩
	<p>تقدم هذه الوثيقة ملخصاً للنتائج الرئيسية التي انتهى إليها التقييم الخارجي لمبادرة تدريب المعلمين في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وتعرض توصيات العمل في هذا الصدد.</p> <p>القرار المطلوب: (١) دعوة المدير العام إلى تنفيذ التوصيات ضمن الموارد المالية المحدودة المتاحة له، و(٢) تشجيع الدول الأعضاء على النظر في تقديم</p>		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
١٠	مساهمات طوعية لدعم تنفيذ مبادرة تدريب المعلمين في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى.	تقرير المدير العام عن تحقيق هدف التعليم للجميع على الصعيد العالمي بحلول عام ٢٠١٥، بما في ذلك متابعة وتنفيذ توصيات اجتماعات داكار وجنيف وأوسلو بشأن التعليم وتأثير الأزمة المالية والاقتصادية الراهنة على الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق أهداف التعليم للجميع	١٨٢ م ت/١٠ ١٨٢ م ت/إعلام ١٤
	يقدم المدير العام تقريراً عن أهم العراقيل التي تعوق التوصل إلى تحقيق أهداف داكار للتعليم للجميع بحلول عام ٢٠١٥، وعن أسباب وجود هذه العراقيل، مع السبل البديلة التي تكفل تحسين جهود اليونسكو الرامية إلى تحقيق أهداف التعليم للجميع، ومن ضمنها تقرير أولي عن تأثير الأزمة المالية والاقتصادية على الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق أهداف التعليم للجميع.	القرار ١٨٠ م ت/٧ والقرار ١٨١ م ت/٥٧ والقرار ١٨١ م ت/٥٨	
	ويقدم المدير العام أيضاً تقريراً عن متابعة وتنفيذ توصيات اجتماعات داكار وجنيف وأوسلو بشأن التعليم على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي.		
	القرار المقترح: مطالبة المدير العام بأن يقدم تقريراً إلى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والثمانين بعد المائة بشأن التقدم المحرز نحو تحقيق التعليم للجميع وإسهامات اليونسكو في هذا الصدد.		
١١	تقرير المدير العام بشأن إعداد خطة منقحة للأنشطة المشتركة مع جامعة الأمم المتحدة في عامي ٢٠١٠-٢٠١١	القرار ١٨١ م ت/٧	١٨٢ م ت/١١
	تقدم هذه الوثيقة خطة منقحة للأنشطة المشتركة مع جامعة الأمم المتحدة.		
	القرار المطلوب: (١) دعوة المدير العام إلى مواصلة التعاون مع جامعة الأمم المتحدة في المجالات المذكورة في خطة الأنشطة المشتركة، حينما يمكن ممارسة هذا التعاون في إطار مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠١٠-٢٠١١ (٥/م٣٥)، ومع التركيز على المجالات المحددة بوصفها مجالات ذات أولوية، و(٢) دعوة الدول الأعضاء إلى النظر في تقديم مساهمات خارجة عن الميزانية من أجل تمكين اليونسكو وجامعة الأمم المتحدة من تنفيذ خطتهما الخاصة بالأنشطة المشتركة لفترة العامين ٢٠١٠-٢٠١١.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
العلوم الطبيعية			
١٢	تقرير المدير العام عن تنفيذ خطة عمل اليونسكو لدعم خطة عمل الاتحاد الأفريقي الموحد للعلوم والتكنولوجيا	القرار ١٨٠ م/ت/٨	١٨٢ م/ت/١٢ وتصويب
	تقرير المدير العام عن أنشطة اليونسكو التي تساهم في خطة عمل المنظمة للعلوم والتكنولوجيا في أفريقيا منذ دورة المجلس السابعة والسبعين بعد المائة مع التركيز بوجه خاص على المشروعات الطبيعية.		
	القرار المقترح: مطالبة المدير العام بأن يقدم المزيد من الدعم لأنشطة الخطة الرامية إلى تحسين العلوم والتكنولوجيا في أفريقيا، وأن يتناول العناصر الأخرى في خطة العمل الأفريقية الموحدة، ودعوته إلى تقديم تقارير مستوفاة ومنظمة إلى المجلس عن حالة تنفيذ وتقييم تأثير الأنشطة على المستوى الوطني وعن إنشاء المرصد الأفريقي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار.		
١٣	تقرير المدير العام عن مشاركة اليونسكو وإسهامها في السنة الدولية للتنوع البيولوجي (٢٠١٠)	بند اقترحه المدير العام	١٨٢ م/ت/١٣
	تتعلق هذه الوثيقة باستجابة اليونسكو لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠٣/٦١ الذي بموجبه تم إعلان سنة ٢٠١٠ السنة الدولية للتنوع البيولوجي. وتقدم بالتفصيل خطط اليونسكو فيما يتعلق بمشاركة المنظمة وإسهامها في هذه السنة.		
	القرار المقترح: بيان دعم المجلس التنفيذي للسنة الدولية للتنوع البيولوجي في عام ٢٠١٠ وخطط اليونسكو المعتمدة فيما يخص هذه السنة كما عرضت في الوثيقة.		
١٤	الاستدامة المالية للبرنامج الدولي للعلوم الأساسية، ومستوى الدعم السياسي الذي تقدمه الدول الأعضاء	القرار ١٨١ م/ت/١٠	١٨٢ م/ت/١٤
	عملاً بتوصية المجلس التنفيذي، تقيم هذه الوثيقة الدعم السياسي الذي تقدمه الدول الأعضاء للبرنامج الدولي للعلوم الأساسية واستدامة البرنامج من الناحية المالية.		
	القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى الاضطلاع بعدة أنشطة ترمي إلى تطوير البرنامج الدولي للعلوم الأساسية في السنوات المقبلة مع مراعاة الأدلة على الدعم السياسي القوي الذي يحظى به البرنامج لدى الدول الأعضاء، ودعوة المدير العام كذلك إلى تقديم		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	تقرير عن التوجه الاستراتيجي للبرنامج الدولي للعلوم الأساسية إلى المجلس التنفيذي في دورته التسعين بعد المائة، في سياق إعداد استراتيجية اليونسكو المتوسطة الأجل القادمة.		
	الثقافة		
١٥	القدس وتطبيق القرار ٤٧/م/٣٤ والقرار ١٨١ م/ت/١٢	القرار ٤٧/م/٣٤ والقرار ١٨١ م/ت/١٢	١٨٢ م/ت/١٥ وضميمة
	تحيط هذه الوثيقة المجلس التنفيذي علماً بالتقدم المحرز فيما يتعلق بإسهام اليونسكو في صون التراث الثقافي لمدينة القدس القديمة، بما في ذلك خطة العمل الخاصة بصون هذا التراث.		
	وستصدر ضميمة لهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة الثانية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي من أجل إطلاع أعضاء المجلس على التطورات المستجدة المتعلقة بهذه المسألة. وستتضمن هذه الضميمة أيضاً مشروع قرار في هذا الصدد.		
١٦	تقرير المدير العام عن الاحتفال بالسنة الدولية للتقارب بين الثقافات في عام ٢٠١٠، بما في ذلك مشروع خطة عمل للتحضير لهذا الاحتفال	القرار ١٨١ م/ت/٥٢	١٨٢ م/ت/١٦
	تقدم هذه الوثيقة تقريراً ومشروعاً لخطة عمل من أجل الاحتفال بالسنة الدولية للتقارب بين الثقافات لكي ينظر فيهما المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين.		
	القرار المقترح: توصية المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على العرض الجامع لخطة العمل وما يقترن بها من تعليقات واقتراحات تخرج بها الدورة الحالية للمجلس التنفيذي، ودعوة المدير العام إلى أن يقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته السادسة والثمانين بعد المائة تقريراً عن الأنشطة التي تم الاضطلاع بها للاحتفال بسنة ٢٠١٠ بوصفها السنة الدولية للتقارب بين الثقافات.		
	الاتصال والمعلومات		
١٧	التقريران المتعلقان بتنفيذ برنامج المعلومات للجميع (إيفاب) (٢٠٠٨-٢٠٠٩)	القرار ١٦٠ م/ت/٣,٦,١ (المادة ١٠ من النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي) والقرار ١٨٠ م/ت/١٥	١٨٢ م/ت/١٧

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	طبقاً للنظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي لبرنامج المعلومات للجميع، يقدم المدير العام، عن طريق المجلس التنفيذي، تقريراً عن تنفيذ البرنامج وتقريراً لمجلس البرنامج عن أنشطته. ويدرج هذان التقريران في التقرير المقدم إلى المؤتمر العام (م/٣٥/تقرير/١٦).		
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالمعلومات المقدمة.		
	الأنشطة البرنامجية المشتركة بين القطاعات		
١٨	تقرير المدير العام عن اقتراح إنشاء شبكة لتعلم اللغات عن طريق الإنترنت	القرار ١٨٠ م/ت/٦١	١٨٢ م/ت/١٨
	تقدم هذه الوثيقة تقريراً عن نتائج عمل الخبراء فيما يتعلق بجدوى إنشاء شبكة لتعلم اللغات على الإنترنت. وهي تعرض النتائج التي توصل إليها اجتماع فريق الخبراء الدوليين، الذي عقد بدعم من الصين، في بيجين، في يومي ٢٦-٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩، والنتائج والتوصيات المتضمنة في دراسة الجدوى، فضلاً عن تعليقات وملاحظات المدير العام بشأن هذا الاقتراح وبشأن الآثار المالية والإدارية المترتبة عليه.		
	القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى أن يتخذ التدابير الملائمة للعمل، مع جميع الأطراف المعنية، على تيسير عملية جمع الأموال من أجل المراحل الأولية لتصميم وتخطيط هذا البرنامج، سواء من الدول الأعضاء أو من الجهات المانحة في القطاع الخاص، وأن يشجع جميع الدول الأعضاء على الإسهام في هذه المبادرة.		
	المعاهد والمراكز		
١٩	تقرير مجلس إدارة معهد اليونسكو للإحصاء عن أنشطة المعهد	القرار ٣٠ م/٤٤ المادة الخامسة-١(هـ) من النظام الأساسي للمعهد والقرار ١٨٠ م/ت/٢٠	١٨٢ م/ت/١٩
	تعرض هذه الوثيقة الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها المعهد والقرارات الاستراتيجية التي اتخذها منذ التقرير الأخير الذي قدمه إلى المجلس التنفيذي في دورته الثمانين بعد المائة.		
	القرار المقترح: مطالبة المدير العام بمواصلة الاسترشاد بتوصيات مجلس إدارة المعهد، ودعوة مجلس إدارة المعهد إلى تقديم تقرير إلى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والثمانين بعد المائة.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٢٠ ^(٢)	تقرير المدير العام عن دراسات الجدوى المتعلقة بإنشاء معاهد ومراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو	وفقا للممارسة المتبعة، يدرس المجلس التنفيذي اقتراح إنشاء معهد أو مركز من الفئة ٢ بعد إجراء دراسة. ويقدم المدير العام تقريراً عن دراسة الجدوى مشفوعاً بمشروع اتفاق.	١٨٢ م ت/٢٠ الأجزاء من الثاني إلى الثالث عشر
	القرار المقترح: توصية المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين بالموافقة على الاقتراح وبالترخيص للمدير العام بالتوقيع على الاتفاق.		
	١٨٢ م ت/٢٠ الجزء الثاني: اقتراح إنشاء مركز للتعلم مدى الحياة من أجل التنمية المستدامة في جنوب شرق آسيا، في الفلبين، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	القرار ١٧٦ م ت/٥٥	
	١٨٢ م ت/٢٠ الجزء الثالث: اقتراح إنشاء مركز متحفي إقليمي في متحف كولومنسكو في موسكو، لبناء القدرات في مجال الدراسات الخاصة بالمتاحف، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
	١٨٢ م ت/٢٠ الجزء الرابع: اقتراح إنشاء مركز دولي للإدارة المتكاملة للموارد المائية يستضيفه معهد الموارد المائية التابع لقوات الهندسة في جيش الولايات المتحدة الأمريكية، ألكساندريا (فيرجينيا)، الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
	١٨٢ م ت/٢٠ الجزء الخامس: اقتراح إنشاء مركز إقليمي للتنمية في مرحلة الطفولة المبكرة، في الجمهورية العربية السورية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
	١٨٢ م ت/٢٠ الجزء السادس: اقتراح إنشاء "صندوق التراث العالمي الأفريقي"، في جنوب أفريقيا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	

(٢) تم تأجيل النظر في البند الفرعي ١٨٢ م ت/٢٠ الجزء الأول بعنوان "اقتراح إنشاء مركز إقليمي للتدريب والبحث على الصعيد الدولي في مجال تقنيات الرواسب والنظائر والتحات، في تركيا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو"، وذلك بناءً على طلب من حكومة تركيا ريثما يتم استكمال دراسة الجدوى.

البند العنوان	الإحالة	الوثيقة
١٨٢ ت/٢٠ الجزء السابع: اقتراح إنشاء مركز بحوث إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في غرب آسيا وآسيا الوسطى، في طهران بجمهورية إيران الإسلامية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
١٨٢ ت/٢٠ الجزء الثامن: اقتراح إنشاء مركز إقليمي لصون التراث غير المادي في جنوب شرق أوروبا، في صوفيا ببلغاريا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
١٨٢ ت/٢٠ الجزء التاسع وضميمة: اقتراح إنشاء معهد إقليمي للتراث العالمي، في ساكاتيكاس بالمكسيك، بوصفه معهداً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
١٨٢ ت/٢٠ الجزء العاشر وضميمة: اقتراح إنشاء مركز دولي للغات، في ريكيافيك بإيسلندا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
١٨٢ ت/٢٠ الجزء الحادي عشر: اقتراح إنشاء مركز للهيدرولوجيا الإيكولوجية لآسيا والمحيط الهادي، في إندونيسيا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
١٨٢ ت/٢٠ الجزء الثاني عشر: اقتراح إنشاء مركز إقليمي لتنمية مجمعات العلوم وحاضنات التكنولوجيا، في أصفهان بجمهورية إيران الإسلامية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	
١٨٢ ت/٢٠ الجزء الثالث عشر ^(٣) : اقتراح إنشاء مركز إقليمي للفنون الحية بأفريقيا، في بوبو-ديولاسو ببوركينا فاسو، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند فرعي اقترحه المدير العام	

(٣) ١٨٢ ت/٢٠ الجزء الثالث عشر. أضيف إلى البند ٢٠ البند الفرعي الخاص باقتراح إنشاء مركز إقليمي للفنون الحية بأفريقيا في بوبو-ديولاسو ببوركينا فاسو، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو.

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠١١-٢٠١٥ (٥/م٣٥)		
٢١	النظر في مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠١١-٢٠١٥ (٥/م٣٥) وتوصيات المجلس التنفيذي	المادتان الخامسة - باء - ٦ (أ) والسادسة من الميثاق التأسيسي والمواد ٣,٤ و ٣,٦ و ٣,٨ من النظام المالي والمادتان ٨٠ و ٨١ من النظام الداخلي للمؤتمر العام والقرار ١٨١ م/ت/٥ (ثانياً) والقرار ١٨١ م/ت/٧ والقرار ١٨١ م/ت/٨ والقرار ١٨١ م/ت/١١ والقرار ١٨١ م/ت/١٨ والقرار ١٨١ م/ت/٢٣ والقرار ١٨١ م/ت/٤١ (أولاً) والقرار ١٨١ م/ت/٥١	مشروع ٥/م٣٥ المعدلة ١٨٢ م/ت/إعلام ١٨ ١٨٢ م/ت/إعلام ١٩ ١٨٢ م/ت/إعلام ٢٠ ١٨٢ م/ت/إعلام ٢٢
	بعد دراسة مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠١١-٢٠١٥ (الوثيقة ٥/م٣٥) الذي أعده المدير العام، اعتمد المجلس التنفيذي ملاحظاته وتوصياته بشأنه في القرار ١٨١ م/ت/١٨ الذي أصبح الوثيقة ٦/م٣٥.		
	وفي هذا القرار، أحاط المجلس التنفيذي علماً بالحد الأقصى للميزانية الذي اقترحه المدير العام والبالغ ٦٧١ مليون دولار، والذي يمثل نهج النمو الحقيقي الصفري، كما أحاط علماً بتقنيات الميزنة. ولكن المجلس التنفيذي طلب من المدير العام أن يعزز البرامج ذات الأولوية، ولا سيما البرامج المتعلقة بأفريقيا، وأن يزيد من ترشيد المصروفات المرتبطة بالباين الأول والثالث في مشروع البرنامج والميزانية.		
	وبعد أن اعتمد المجلس الوثيقة ٦/م٣٥، أبلغ المدير العام المجلس بأنه سيقوم بإعداد نسخة معدلة من مشروع البرنامج والميزانية، تتضمن تسويات إعادة تقدير التكاليف وفقاً لآخر الأرقام الصادرة عن صندوق النقد الدولي ومع تقليص مستويات الإنفاق فيما يخص البابين الأول والثالث. وأشار المدير العام في الوقت ذاته إلى أنه لن يتمكن من تلبية الطلب الخاص بزيادة تعزيز البرامج ذات الأولوية، ولا سيما تلك المتعلقة بأفريقيا، إلى أبعد مما اقترحه بالفعل في مشروع الوثيقة ٥/م٣٥.		
	وعليه، يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي نسخة معدلة لكامل مشروع الوثيقة ٥/م٣٥ (المعدلة) بجزأها الأول والثاني والمذكرة التقنية المشفوعة بها. وفيما يخص مضمون البرنامج، لم يطرأ أي تغيير في هذه النسخة المعدلة باستثناء مسألتين. ويظل ترقيم وترتيب الفقرات بلا تغيير، ولا سيما في المجلد الثاني من الوثيقة ٥/م٣٥ المعدلة. وبذلك تم الحفاظ على العناصر البرنامجية والاستراتيجية وعلى النتائج المنشودة لجميع الأنشطة عندما تقارن بمشروع الوثيقة ٥/م٣٥. ومن ثم تظل توصيات المجلس التنفيذي الواردة في الوثيقة ٦/م٣٥ فيما يخص السياسة العامة والبرامج صالحة تماماً ولم تتأثر بهذا التعديل.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	وقد أُعد المشروع المعدل للبرنامج والميزانية المعروض على المجلس التنفيذي على أساس حد أقصى للميزانية قدره ٦٥٣ مليون دولار أمريكي، ويمثل ذلك زيادة اسمية بمقدار ٢٢ مليون دولار مقارنة بالوثيقة ٥/م٣٤ المعتمدة، أي نمواً اسمياً بنسبة ٣,٥٪. وتطلب اعتماد هذا الحد الأقصى للميزانية إجراء تخفيض أكبر مما كان يقتضيه مجرد إجراء التسويات التقنية المرتبطة بالنمو الصفري الحقيقي. وأمكن إجراء هذا التخفيض الأكبر حجماً من خلال تخفيض الاعتمادات المخصصة للباب الثالث. وبالإضافة إلى ذلك، تم تخفيض إجمالي المبالغ التي أعيد تقديرها وذلك بمقدار ١٠ ملايين دولار أمريكي، وجرى تخفيض الاعتمادات المخصصة للباينين الأول والثالث بمبلغ إجمالي قدره ٨ ملايين دولار ويمثل ذلك انخفاضاً إجمالياً بمقدار ١٨ مليون دولار مقارنة بمشروع الوثيقة ٥/م٣٥ السابق. ومن ثم فقد خفضت الميزانية الإجمالية لأقل من مستوى النمو الحقيقي الصفري.		
	قد يرغب المجلس التنفيذي في أن ينظر في إقرار الميزانية الإجمالية التي اقترحها المدير العام وأن يحيل توصيته في ضميمته للوثيقة ٦/م٣٥.		
	أساليب عمل المنظمة		
٢٢	اختيار مرشح لمنصب المدير العام لليونسكو	المادة السادسة من الميثاق التأسيسي والمادة ٥٨ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي والقرار ١٨٠م/ت/٢٨ والقرار ١٨١م/ت/٢٥	١٨٢م/ت/خاصة ٢ ١٨٢م/ت/خاصة/ترشيحات ٩-١ ١٨٢م/ت/خاصة/ترشيحات ٤ تصويب (بالإنجليزية فقط) ١٨٢م/ت/خاصة/إعلام ٩
	وتتضمن الوثيقة ١٨٢م/ت/خاصة ٢ مشروع العقد المعد استناداً إلى العقد الساري بين اليونسكو والمدير العام.		
	وتتضمن الوثائق ١٨٢م/ت/خاصة/ترشيحات ١ إلى ٩ بيان مؤهلات وخبرة كل مرشح والوثائق التي تعرض رؤيتهم للمنظمة.		
٢٣	إطار المساءلة فيما يخص أداء وشفافية الإدارة في الأمانة	القرار ٣٣م/٧ والقرار ١٨١م/ت/٢٤	١٨٢م/ت/خاصة ٣ المعدلة
	عملاً بالقرار ١٧٢م/ت/٤٨ والقرار ٣٣م/٧ (ثالثاً)، عُهد إلى المجلس بدراسة "الطرائق التي تسمح بأن تراعى مستقبلاً، في المسائل المتصلة بالمدير العام، معايير تحسين أداء الإدارة والشفافية في الأمانة، مع وضع الفقرة ٦(ب) من المادة الخامسة وكذلك المادة		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	السادسة من الميثاق التأسيسي في الاعتبار". وبعد أن بحث المجلس هذا البند في دورته الحادية والثمانين بعد المائة، قرر أن يدرس مشروع عقد المدير العام في دورته الثانية والثمانين بعد المائة تمهيداً لعرضه على المؤتمر العام وقيام المدير العام المعين ورئيس الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام بتوقيعه. ويدرس مشروع عقد المدير العام في الدورة الحالية في إطار البند ٢٢.		
٢٤	تقرير المدير العام عن عمليات التقييم التي أنجزت في عام ٢٠٠٩ والسيناريوهات الأولية للتقييم الخارجي لليونسكو	٥/م٣٤ والقرار ١٧٧م ت/٢٦ والقرار ١٨١م ت/١٩	١٨٢ م ت/٢٤
	توفر هذه الوثيقة تقريراً موجزاً عن ثلاث عمليات تقييم أنجزت خلال عام ٢٠٠٩، مشفوعاً بتعليقات المدير العام عليها، وتعرض سناريوهات محتملة لإجراء تقييم خارجي شامل لليونسكو.		
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالتوصيات الصادرة عن عمليات التقييم الثلاث ودعوة المدير العام إلى تنفيذ التوصيات في الوقت المناسب. ومطالبة المدير العام، فضلاً عن ذلك، باستهلال تقييم طبقاً لأحد السيناريوهات.		
٢٥	تقرير المدير العام عن تنفيذ الاستراتيجية الشاملة والوضع العام فيما يخص جوائز اليونسكو	القرار ١٧١م ت/٢٤ والقرار ١٧٧م ت/٢٨	١٨٢ م ت/٢٥
	يقدم المدير العام كل عامين تقريراً عن تنفيذ الاستراتيجية الشاملة وعن تطور الوضع العام لجوائز اليونسكو. وتقدم هذه الوثيقة التقرير الثاني لعام ٢٠٠٩. وتعرض في ملحق الوثيقة قائمة موجزة لجوائز اليونسكو وجدولاً زمنياً للجوائز على مدى فترة العامين.		
	القرار المقترح: اتخاذ قرار بشأن إلغاء أربع جوائز رسمياً، والحد الأدنى من المبالغ التي تمنح لكل فائز من فائزي الجوائز، وبشأن تقديم دراسة جدوى إلى المجلس قبل أي اقتراح يقدم لإنشاء جائزة جديدة، وضرورة قيام الوفود الدائمة للدول الأعضاء في اليونسكو بتقديم الترشيحات. والتأكيد أيضاً على أهمية تعزيز تأثير ووضوح الجوائز لتوطيد مكانة المنظمة وسمعتها، ومطالبة المدير العام بمواصلة تقديم التقارير إلى المجلس كل عامين وباتخاذ التدابير الإدارية اللازمة لتنفيذ هذا القرار.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٢٦	تقريراً المجلس التنفيذي عن أنشطته وعن تنفيذ البرنامج	القرار ٨١/م٣٠ والقرار ٥٠٥/م١٥٦ والقرار ٩٢/م٣٣ والقرار ٢٥/م١٨٠ والقرار ٢٦/م١٨٠ والقرار ٢٣/م١٨١	١٨٢ م/ت/٢٦ الجزء الأول (الأنشطة في عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بما في ذلك أساليب عمل المجلس) ١٨٢ م/ت/٢٦ الجزء الثاني (تقرير عن تنفيذ الوثيقة ٥/م٣٤، مع بيان النتائج المحرزة في فترة العامين السابقة (٣/م٣٥))
٢٧	تقييم عقد المناقشات المواضيعية	القرار ٩٢/م٣٣ والقرار ٨٨/م٣٤ والقرار ٢٢/م١٨٠	١٨٢ م/ت/٢٧
٢٨	متابعة تنفيذ القرارين ٩٢/م٣٣ و ٨٨/م٣٤ الخاصين بالعلاقات بين الهيئات الثلاث لليونسكو	القرار ٩٢/م٣٣ والقرار ٨٨/م٣٤ والقرار ٢٢/م١٨١	١٨٢ م/ت/٢٨
٢٩	بحث البلاغات المحالة إلى اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات تنفيذاً للقرار ١٠٤/م٣، وتقرير اللجنة في هذا الشأن	القرار ٣،٣/م١٠٤	١٨٢ م/ت/ف/ص/إنسان وضميمتان

المطلوب من المجلس أن يعد الصيغة النهائية لجزئي تقريره الذي سيقدم إلى المؤتمر العام. وتقدم الأمانة مشروع الجزء الثاني وفقاً لقراري المجلس بهذا الشأن في دورتيه الثمانين بعد المائة والحادية والثمانين بعد المائة.

قرر المجلس التنفيذي في القرار ١٨٠ م/ت/٢٢ (ثانياً) تقييم تجربة عقد المناقشات المواضيعية في دورته الثانية والثمانين بعد المائة. ودعا رئيس المجلس التنفيذي أعضاء المجلس إلى إبلاغه بملاحظاتهم بشأن مزايا هذه المناقشات وعيوبها وتقديم اقتراحاتهم من أجل تحسينها. وتتضمن الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٧ خلاصة جامعة للنتائج التي أسفرت عنها هذه المشاورة.

لا يوجد قرار مقترح.

إن المجلس، إذ يواصل أعمال الرصد التي يضطلع بها فيما يخص متابعة تنفيذ هذا القرار، على النحو المطلوب من المؤتمر العام بموجب القرار ٨٨/م٣٤، سيزود بجدول نهائي مستوفى عن تنفيذ القرار وسيعرض عليه اقتراح يفيد بأن القرار ٩٢/م٣٣ ينفذ قدر الإمكان ويمكن اعتباره مغلقاً، بشرط أن تخضع بعض القضايا لرصد متواصل ومنتظم في المستقبل.

المسائل المتعلقة بالمعايير والنظم الأساسية واللوائح التنظيمية

بحث البلاغات المحالة إلى اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات تنفيذاً للقرار ١٠٤/م٣، وتقرير اللجنة في هذا الشأن

وفقاً للقرار ١٠٤ م/ت/٣،٣ الذي اعتمده المجلس في عام ١٩٧٨، والذي يحدد الإجراءات التي ينبغي اتباعها في فحص البلاغات التي تتلقاها المنظمة والمتعلقة

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٣٠	استعراض اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات لأساليب العمل المتعلقة بالإجراءات المنصوص عليها في القرار ١٠٤ م/ت/٣,٣	القرار ١٨١ م/ت/٢٦	١٨٢ م/ت/٣٠ ١٨٢ م/ت/إعلام ١٥
	قررت اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات في الدورة الحادية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي أن تواصل في الدورة الحالية النظر في أساليب عملها فيما يخص الإجراءات التي ينبغي اتباعها في فحص البلاغات التي تتلقاها المنظمة والمتعلقة بحالات ومساائل ذات صلة بممارسة حقوق الإنسان في مجالات اختصاص اليونسكو.		
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالتحسينات التي أدخلتها اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات على إجراءاتها العملية.		
٣١	رصد تطبيق الوثائق التقنية لليونسكو	القرار ١٨١ م/ت/٢٧	١٨٢ م/ت/٣١ ١٨٢ م/ت/إعلام ١١ (تقرير المدير العام الشامل عن الوثائق التقنية لليونسكو)
	طبقاً للقرار ١٨١ م/ت/٢٧ للمجلس التنفيذي، تقدم الأمانة معلومات إضافية عن التدابير الملموسة التي اعتمدها بغية المضي قدماً في تطبيق الدول الأعضاء الفعلي للاتفاقيات والتوصيات الصادرة عن اليونسكو، وذلك في إطار الإجراءات الجديدة التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته السابعة والسبعين بعد المائة لرصد تطبيق اتفاقيات وتوصيات اليونسكو، التي لا توجد لها أي آلية مؤسسية مخصصة لهذا الغرض.		
	القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى الحرص على قيام قطاعات البرنامج المسؤولة عن الاتفاقيات والتوصيات، التي تتولى اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات رصدها، بتطبيق الإجراءات الجديدة.		
	١٨٢ م/ت/إعلام ١١: طبقاً للقرار ٣٣/م/٨٨، يحيل المدير العام إلى المجلس التنفيذي التقرير الشامل عن جملة الوثائق التقنية لليونسكو، وهي وثيقة إعلامية ستحال إلى الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام مشفوعة بما يراه المجلس ملائماً من تعليقات.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٣٢	بروتوكول إنشاء لجنة التوفيق والمساعي الحميدة المنوط بها السعي إلى تسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم: الترشيحات وتقرير اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات بهذا الشأن	12 C/B Protocol المادتان ٣,٢ و٥ من البروتوكول	١٨٢ م ت/٣٢
	يُحيل المدير العام إلى المجلس التنفيذي قائمة الأشخاص الذين رشحتهم الدول الأطراف في البروتوكول المذكور أعلاه، لكي ينتخب المؤتمر العام، إبان دورته الخامسة والثلاثين، من بينهم سبعة أعضاء في لجنة التوفيق والمساعي الحميدة.		
	القرار المطلوب: إحالة قائمة الأشخاص المرشحين إلى المؤتمر العام مشفوعة بما قد يراه المجلس ملائماً من المقترحات في هذا الصدد.		
٣٣	مراجعة النظام الأساسي للصندوق الدولي لتعزيز الثقافة	بند اقترحه المدير العام	١٨٢ م ت/٣٣
	عندما اعتمد المؤتمر العام البرنامج والميزانية لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (٥/م٣٤)، فإنه رخص للمدير العام بتعديل الآليات التنفيذية التي تسعى إلى تحقيق أهداف مماثلة لأهداف اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (اتفاقية عام ٢٠٠٥) كالصندوق الدولي لتعزيز الثقافة. ولهذا الغرض، وطبقاً للمادة ٥ (ب) ١٥ للنظام الأساسي للصندوق، يقدم المدير العام اقتراحاته فيما يتعلق بتعديل النظام الأساسي للصندوق، لكي يدرسها المجلس التنفيذي.		
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالنظام المالي للحساب الخاص الصندوق الدولي لتعزيز الثقافة، وتوصية المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على التعديلات المقترحة إدخالها على النظام الأساسي للصندوق الدولي لتعزيز الثقافة.		
٣٤	النظام الخاص بالتوصيات الموجهة إلى الدول الأعضاء وبالاتفاقيات الدولية المنصوص عليها في الفقرة ٤ من المادة الرابعة من الميثاق التأسيسي: اقتراح تعديل المادة ١٠ من هذا النظام	القرار ٩٢/م٣٣	١٨٢ م ت/٣٤
	عملاً بالقرارين ٩٢/م٣٣ و٨٨/م٣٤، يقدم المدير العام اقتراحاً يرمي إلى تعديل النظام الخاص بالتوصيات الموجهة إلى الدول الأعضاء وبالاتفاقيات الدولية المنصوص عليها في الفقرة ٤ من المادة الرابعة من الميثاق التأسيسي لليونسكو وذلك بغية ضمان مشاركة		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	الدول الأعضاء مشاركة كاملة في إعداد اتفاقيات وتوصيات اليونسكو.		
	القرار المقترح: توصية المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين بتعديل الفقرتين ٤ و٥ من المادة ١٠ من النظام المذكور.		
٣٥	نتائج المشاورة الرابعة بشأن تنفيذ توصية عام ١٩٧٤ بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية	القرار ٨٧/م٣٤	١٨٢ م ت/٣٥
	تقدم هذه الوثيقة نتائج المشاورة الرابعة للدول الأعضاء بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ التوصية بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، التي تغطي الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨، والتحديات التي ما زالت تواجه الدول الأعضاء. وتشير المعلومات المقدمة أيضا إلى تطبيق المرحلة الأولى من خطة عمل البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (٢٠٠٥-٢٠٠٩).		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى إحالة الوثيقة إلى المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين وإلى مطالبة المدير العام بأن يضمن إحالة نتائج المشاورة الرابعة إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل متابعتها في إطار المرحلة الأولى من خطة عمل البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.		
	المؤتمر العام		
٣٦	إعداد الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	الفقرة ٦ (أ) من المادة الخامسة/باء من الميثاق التأسيسي والمادتان ١٢ و ١٣ من النظام الداخلي للمؤتمر العام القرار ٩٢/م٣٣ والقرار ١٨٠ م ت/٣٢	١٨٢ م ت/٣٦ الجزء الأول
	إعداد جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام		
	تقع على عاتق المجلس التنفيذي مسؤولية إعداد جداول الأعمال المؤقت المعدل للمؤتمر العام على أساس جدول الأعمال المؤقت (١/م٣٥) وقائمة البنود الإضافية التي وضعت عملا بالمادة ١٢ من النظام الداخلي للمؤتمر العام. وسيتم كذلك وبصورة تلقائية تضمين جدول الأعمال المؤقت المعدل البنود التي ينبثق إدراجها عن قرارات يتخذها المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	ضميمة لمشروع خطة تنظيم أعمال الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	الفقرة ٦(أ) من المادة الخامسة/	١٨٢ م ت/٣٦ الجزء الثاني
	يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي اقتراحات بشأن توزيع البنود الإضافية المدرجة في جدول الأعمال على مختلف اللجان الفرعية للمؤتمر العام.	المادة ٩ من النظام الداخلي للمؤتمر العام والقرار ٣٣/م/٩٢ والقرار ١٨٠ م ت/٣٢	
	مكان انعقاد الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام	المادتان ٢ و ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر العام	١٨٢ م ت/٣٦ الجزء الثالث
	تنص المادة ٢ من النظام الداخلي للمؤتمر العام على أن يحدد المؤتمر العام أثناء دورته العادية مكان انعقاد الدورة التالية، بناء على اقتراح المجلس التنفيذي. ويحق لأية دولة عضو أن تدعو المؤتمر العام إلى الاجتماع في أراضيها. وترسل الدعوات إلى المدير العام قبل موعد افتتاح الدورة الجارية بستة أسابيع على الأقل (المادة ٣).		
	القرار المقترح: المجلس التنفيذي مدعو إلى تقديم توصياته إلى المؤتمر العام بشأن مكان انعقاد الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام (٢٠١١) بناء على المعلومات الواردة في الوثيقة ١٨٢ م ت/٣٦ الجزء الثالث.		
	تقديم الترشيحات لمناصب رئيس ونواب رئيس الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	المواد ٢٦ و ٢٩ و ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر العام	١٨٢ م ت/إعلام ١٢
	١٨٢ م ت/إعلام ١٢: طبقاً للمادة ٢٩ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، ينتخب المؤتمر العام في كل دورة من دوراته العادية، بناء على اقتراح لجنة الترشيحات، رئيساً وعدداً من نواب الرئيس لا يتجاوز ستة وثلاثين. وطبقاً للمادة ٣٥، تقدم اللجنة قائمة المرشحين لمناصب رئيس ونواب رئيس الدورة الخامسة والثلاثين بعد أن تطلع على تقرير المجلس التنفيذي في هذا الشأن.		
	القرار المقترح: إعداد التوصيات التي سيوجهها المجلس إلى المؤتمر العام بشأن الترشيحات في مناصب رئيس ونواب رئيس الدورة الخامسة والثلاثين.		
	تقديم الترشيحات لمناصب رؤساء اللجان في الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	القرار ١٦٠ م ت/٦،١،٢ والقرار ١٨١ م ت/٣٢ (رابعا)	١٨٢ م ت/إعلام ١٣
	عملاً بالقرار ٢٩/م/٨٧ (١،٢٢) والقرار ١٦٠ م ت/٦،١،٢، يقوم المجلس التنفيذي في دورته الأولى من العام الثاني من فترة العامين		

الوثيقة	الإحالة	البند العنوان
١٨٢ م ت/٣٦ الجزء الرابع	المادة ٧ من النظام الداخلي للمؤتمر العام والقرار ١٨١ م ت/٣٢ (ثالثا)	<p>بإعداد توصياته إلى المؤتمر العام بشأن المرشحين لمناصب رؤساء المؤتمر العام. وقد أعد المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة توصيات بشأن جميع الهيئات الفرعية للمؤتمر العام فيما عدا لجنة الاتصال والمعلومات.</p> <p>القرار المقترح: المجلس التنفيذي مدعو إلى إعداد توصياته إلى المؤتمر العام بشأن منصب رئيس لجنة الاتصال والمعلومات في الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام.</p>
١٨٢ م ت/٣٧ وضميمة	القرار ٣٣/م ٩٢	<p>قبول مراقبين لحضور الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام عن المنظمات الدولية غير الحكومية (غير المنظمات التي ترتبط مع اليونسكو بعلاقات رسمية)، وعن المؤسسات وغيرها من الهيئات المشابهة التي ترتبط مع اليونسكو بعلاقات رسمية، وعن منظمات أخرى دولية غير حكومية</p> <p>يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي بغرض الحصول على موافقته قائمة المنظمات غير الحكومية التي تقيم علاقات تنفيذية مع اليونسكو، والمؤسسات وغيرها من الهيئات المشابهة، وكذلك المنظمات الدولية غير الحكومية التي لا تقيم علاقات رسمية مع اليونسكو، والتي أبدت رغبتها في إيفاد ممثليها لحضور الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام.</p> <p>القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يبت في قبول المنظمات غير الحكومية التي تقيم علاقات تنفيذية مع اليونسكو لحضور الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام، وإلى تقديم توصية إلى المؤتمر العام بشأن قبول المؤسسات وغيرها من الهيئات المشابهة التي تقيم علاقات رسمية مع اليونسكو والمنظمات الدولية غير الحكومية الأخرى، لحضور هذه الدورة.</p> <p>٣٧ توصية المجلس التنفيذي بشأن الرسائل الواردة من الدول الأعضاء والتي تستند فيها إلى أحكام الفقرة ٨ (ج) من المادة الرابعة (جيم) من الميثاق التأسيسي وحقوق التصويت</p> <p>قرر المؤتمر العام في قراره ٣٣/م ٩٢ - التوصية ٩ "أن يقوم المجلس التنفيذي في دورته التي تسبق المؤتمر العام مباشرة بدراسة الخطابات الواردة من الدول الأعضاء طلباً لتطبيق أحكام الفقرة جيم ٨ (ج) من المادة الرابعة من الميثاق التأسيسي، كي يتسنى</p>

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	للمؤتمر العام أن يبيت، لدى افتتاح الدورة، في حقوق التصويت بناء على توصيات المجلس التنفيذي". وتتضمن وثيقة المجلس التنفيذي التقرير الذي سيقدم إلى المؤتمر العام في هذا الصدد (١٢/م٣٤) وضميمة).		
	القرار المقترح: توصية المؤتمر العام بما إذا كان ينبغي له اعتبار تخلف الدول الأعضاء المعنية عن تسديد الاشتراكات المستحقة عليها بمقدار يتجاوز مجموع الاشتراكات المستحقة عليها عن السنة الجارية وعن السنة التقويمية السابقة لها مباشرة و/أو عن دفع الأقساط المحددة في خطط التسديد ناجما عن ظروف خارجة عن إرادتها، وبما إذا كان ينبغي له السماح لهذه الدول الأعضاء بالمشاركة في التصويت في الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام.		
	المسائل الإدارية والمالية		
٣٨	التقرير المالي والبيانات المالية المؤقتة بشأن حسابات اليونسكو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ عن الفترة المالية التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	المادة ١٢,١٠ من النظام المالي	١٨٢ م/ت/٣٨
	وفقاً للمادة ١٢,١٠ من النظام المالي، يدرس المجلس التنفيذي التقرير المالي المؤقت والبيانات المالية غير المراجعة المؤيدة له، التي أعدها المدير العام وفقاً لأحكام المادة ١١,٢ من النظام المالي، والتي يتضمنها التقرير الذي سيقدم إلى المؤتمر العام (٢٩/م٣٥).		
	القرار المقترح: إحالة القرار الذي يعتمده المجلس التنفيذي إلى الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام والإحاطة علماً باستخدام الرصيد غير المنفق للارتباطات غير المصفاة.		
٣٩	تقرير المدير العام عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المراجع الخارجي للحسابات بشأن عمليات المراجعة السابقة	المادة ١٢,١٠ من النظام المالي والقرار ١٧٧ م/ت/٥٢ والقرار ١٨٠ م/ت/٣٣ والقرار ١٨٠ م/ت/٤٠ (أولاً وثانياً)	١٨٢ م/ت/٣٩
	طبقاً للقرار ١٨٠ م/ت/٣٣، يقدم المدير العام تقريراً مستوفى عن الوضع فيما يتعلق بتنفيذ توصيات المراجع الخارجي للحسابات، الواردة في تقريره المفصل عن حسابات اليونسكو لفترة العامين المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧، والتقرير عن عمليات مراجعة الأداء التي أجريت في عامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وفي عام ٢٠٠٨ وعام ٢٠٠٩ الجاري. وتعرض هذه الوثيقة كل توصية مع بيان الإجراءات المحددة التي اعتمدت والإجراءات التي تعهد المدير العام باتخاذها لتطبيق هذه التوصيات.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٤٠	تقرير المدير العام عن الوضع القائم فيما يتعلق بجميع خطط التسديد المتفق عليها بين اليونسكو والدول الأعضاء المتخلفة عن تسديد اشتراكاتها طبقاً للقرارات ٠٢/م٣٤ و٧٦/م٣٤ (ثالثاً) و٤٨/م١٨٠ ت/٣٦، يقدم المدير العام تقريراً عن الوضع القائم فيما يتعلق بجميع خطط التسديد المتفق عليها بين اليونسكو والدول الأعضاء المتخلفة عن تسديد اشتراكاتها وعن المخطط القائم لتشجيع المسارعة إلى تسديد الاشتراكات، الذي سينتهي العمل به في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.	القرار ١٧٧ م ت/٤٨ والقرار ٠٢/م٣٤ والقرار ٧٦/م٣٤ (ثالثاً) والقرار ١٨٠ م ت/٣٦	١٨٢ م ت/٤٠ وتصويب وضميمتان
٤١	تقرير المدير العام عن التوزيع الجغرافي لموظفي الأمانة والتوازن بين الجنسين في صفوفهم يقدم المدير العام تقريراً إلى المجلس التنفيذي عن الوضع فيما يتعلق بالتوزيع الجغرافي لموظفي الأمانة والتوازن بين الجنسين في صفوفهم، بما في ذلك التقرير الذي سيقدم إلى المؤتمر العام عن نفس الموضوع (٣٥/م٣٥).	القرار ١٧٠ م ت/٧٥ والقرار ١٧٧ م ت/٥٠ والقرار ٨٢/م٣٤	١٨٢ م ت/٤١ وضميمة
٤٢	تقرير المدير العام عن إدارة الموارد والأنشطة الخارجية عن الميزانية: سياسة استرداد التكاليف ونتائج دراسة قياس التكاليف تعرض هذه الوثيقة تقريراً مرحلياً للمدير العام عن إدارة الموارد والأنشطة الخارجية عن الميزانية وتشتمل على جزأين:	القرار ١٦٦ م ت/٨٥٧ والقرار ٩٢/م٣٣ والقرار ١٧٥ م ت/٣٦ والقرار ٧٢/م٣٤ والقرار ١٨٠ م ت/٣٧ والقرار ١٨١ م ت/٣٨	١٨٢ م ت/٤٢

العنوان	الإحالة	الوثيقة
ويتضمن الجزء الأول من الوثيقة معلومات مستوفاة بشأن برمجة الأنشطة الخارجة عن الميزانية في إطار أول برنامج إضافي مكمل للأنشطة المستهدفة/المتوخاة الممولة من خارج الميزانية يشار إليه باسم "البرنامج الإضافي المكمل للوثيقة ٥/م٣٤"، وبشأن تعبئة الموارد وتنفيذ الأنشطة الخارجة عن الميزانية ورصدها.		
ويقدم الجزء الثاني من هذه الوثيقة تقريراً مرحلياً بشأن ما يلي:		
• دراسة قياس التكاليف في اليونسكو لعامي ٢٠٠٨/٢٠٠٩،		
• الجهود المبذولة من أجل تنقيح وتحسين العمليات الخاصة بسياسة استرداد التكاليف،		
• الجهود المبذولة لتنسيق سياسات استرداد التكاليف في المنظمات على مستوى منظومة الأمم المتحدة.		
القرار المطلوب: يرحب القرار بالخطوات التي اتخذها المدير العام لزيادة تعزيز الاتساق بين أنشطة البرنامج الخارجة عن الميزانية وأنشطة البرنامج التي تمول من الميزانية العادية لدى إعداد البرنامج الإضافي المكمل للوثيقة ٥/م٣٤؛ ويدعو المجلس التنفيذي إلى الإحاطة علماً بالجهود المبذولة لتنفيذ سياسة استرداد التكاليف وإلى المضي قدماً في تنسيق السياسات داخل منظومة الأمم المتحدة؛ ويجري فيه الإحاطة علماً بنتائج دراسة قياس التكاليف لعام ٢٠٠٨/٢٠٠٩؛ ودعوة المدير العام إلى تقديم تقرير إلى المجلس في دورته الخامسة والثمانين بعد المائة بشأن إدارة الموارد والأنشطة الخارجة عن الميزانية، وإلى تشاطر خطة استراتيجية مستوفاة لتعبئة الموارد الخارجة عن الميزانية، في شكل وثيقة إعلامية.		
٤٣	تقرير المدير العام عن تنفيذ برنامج المساهمة والمساعدة في حالات الطوارئ	القرار ٦٠/م٣٣ والقرار ١٧٧ م/ت/٥٦ والقرار ٥٢/م٣٤ (ثانياً)
	يقدم المدير العام هذه الوثيقة لاستعراض الوضع فيما يتعلق بتنفيذ برنامج المساهمة والمساعدة في حالات الطوارئ.	١٨٢ م/ت/٤٣ ١٨٢ م/ت/إعلام ٨
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة.	
٤٤	تقرير المدير العام عن الخطة الأمنية المتوسطة الأجل لمقر اليونسكو	القرار ١٨١ م/ت/١٨ (ثانياً)
	يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي الخطة الأمنية المتوسطة الأجل لمقر اليونسكو.	١٨٢ م/ت/٤٤

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٤٥	تقرير المدير العام عن التقدم المحرز في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	بند اقترحه المدير العام	١٨٢ م ت/٤٥
	يقدم المدير العام تقريراً مرحلياً عن تطبيق خطة العمل في هذا الصدد، لكي يدرسها المجلس التنفيذي.		
	القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى تحديد الوفورات التي يمكن تحقيقها في فترة العامين الجارية لتغطية النقص في التمويل اللازم للتطبيق الجاري للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.		
٤٦	تقرير المراجع الخارجي للحسابات عن العقود المؤقتة التي تمنحها المنظمة	المادة ١٢,٤ من النظام المالي	١٨٢ م ت/٤٦
	طبقاً للمادة ١٢,٤ من النظام المالي، يقدم المراجع الخارجي للحسابات تقرير المراجعة الذي أعده بشأن العقود المؤقتة.		
	لا يقترح أي قرار في هذا الشأن.		
٤٧	تقرير المراجع الخارجي للحسابات عن إدارة مكتب اليونسكو في نيروبي	المادة ١٢,٤ من النظام المالي	١٨٢ م ت/٤٧
	طبقاً للمادة ١٢,٤ من النظام المالي، يقدم المراجع الخارجي للحسابات تقرير المراجعة الذي أعده بشأن إدارة المكتب الإقليمي في نيروبي.		
	لا يقترح أي قرار في هذا الشأن.		
٤٨	تقرير المراجع الخارجي للحسابات عن تقييم الموظفين وترقيتهم	المادة ١٢,٤ من النظام المالي	١٨٢ م ت/٤٨
	طبقاً للمادة ١٢,٤ من النظام المالي، يقدم المراجع الخارجي للحسابات تقرير المراجعة الذي أعده بشأن تقييم الموظفين وترقيتهم.		
	لا يقترح أي قرار في هذا الشأن.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٤٩	اضطلاع المجلس التنفيذي بتعيين رئيس ونائب رئيس مجلس الاستئناف بموجب القرار ١٨١ م/ت/٤٣ دعا المجلس التنفيذي رئيسه إلى أن يقترح عليه رئيساً ونائب رئيس لمجلس الاستئناف لمدة أربع سنوات ابتداءً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.	النظام الأساسي لمجلس الاستئناف (الفقرة ٢ (أ)) والقرار ١٨١ م/ت/٤٣	١٨٢ م/ت/خاصة ٤
العلاقات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية			
٥٠	العلاقات مع المنظمات الدولية غير الحكومية والمؤسسات والهيئات المشابهة في إطار مواصلة إنعاش وتقوية دور اللجنة المختصة بالمنظمات غير الحكومية، يشمل جدول أعمال الدورة التي ستعقد لمدة يومين ما يلي: اجتماع مائدة مستديرة بشأن تقييم الآفاق المقبلة لعمل اللجنة ومنتدى مفتوح بشأن أنشطة اليونسكو في مجال التصدي لتغيير المناخ: مشاركة المنظمات غير الحكومية ومشاركة على المستوى المدني. وتتضمن الوثيقة ١٨٢ م/ت/٥٠ أيضاً معلومات عن قضايا أخرى تتعلق بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.	التوجيهات الخاصة بعلاقات اليونسكو مع المنظمات غير الحكومية (الأقسام أولاً-١ ورابعاً-١،٤ وسادساً-١ وسادساً-٢) ومع المؤسسات وغيرها من الهيئات المشابهة (المادة الثانية-٣) والقرار ١٧٤ م/ت/٣١ والقرار ٣٤ م/٥٩	١٨٢ م/ت/٥٠
القرار المقترح: الإحاطة علماً بالمداولات التي جرت أثناء المناقشات المواضيعية، وتشجيع اللجنة المختصة بالمنظمات غير الحكومية على مواصلة بذل جهودها لتعزيز تعاون اليونسكو مع المنظمات غير الحكومية.			
٥١	طلبات إعادة النظر الواردة من الدول الأعضاء فيما يتعلق باقتراحاتها الخاصة باحتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو في عامي ٢٠١٠-٢٠١١	القرار ١٥٩ م/ت/٧٥ والقرار ١٦٦ م/ت/٩٣ والقرار ١٨١ م/ت/٤٥	١٨٢ م/ت/٥١
يعرض المدير العام على المجلس التنفيذي الاقتراحات المعدلة التي قدمتها الدول الأعضاء بشأن احتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو في عامي ٢٠١٠-٢٠١١.			
القرار المقترح: توصية المؤتمر العام بالموافقة على قائمة الاقتراحات المعدلة لاحتفالات الذكرى التي يرى المدير العام أنها تتوافق مع معايير القبول، لعامي ٢٠١٠-٢٠١١، والتي تضاف على قائمة احتفالات الذكرى التي سبق أن وافق عليها المجلس في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١ م/ت/٤٥).			

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٥٢	طلب انضمام فلسطين إلى عضوية اليونسكو	القرار ١٧٧ م/ت/٦٠	١٨٢ م/ت/٥٢
	هذا البند مدرج في جدول أعمال الهيئتين الرئاسيتين منذ عام ١٩٨٩. وقد قرر المؤتمر العام بموجب القرار ٢٥/م/٣٤ إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته الخامسة والثلاثين.		
	ومن المقترح أن يقدم المجلس التنفيذي إلى المؤتمر العام قراره إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة السابعة والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي وفي جدول أعمال الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام.		
	مسائل عامة		
٥٣	تقرير المدير العام عن المؤسسات الثقافية والتعليمية في العراق	القرار ١٨٠ م/ت/٤٨	١٨٢ م/ت/٥٣
	تتضمن هذه الوثيقة عرضاً موجزاً للتقدم الذي أحرزته اليونسكو منذ دورة المجلس الثمانين بعد المائة في تنفيذ الأنشطة الخاصة بمساعدة العراق.		
	القرار المقترح: تشجيع المدير العام على مواصلة توفير الدعم الكامل لحكومة العراق في تنفيذها للبرامج التعليمية والثقافية والعلمية والإعلامية؛ ودعوة المدير العام إلى مواصلة رصد تنفيذ أعمال لجنة التنسيق الدولية وإلى تقديم تقرير آخر إلى المجلس التنفيذي بهذا الشأن في دورته الخامسة والثمانين بعد المائة.		
٥٤	تطبيق القرار ٥٨/م/٣٤ والقرار ١٨١ م/ت/٤٧ المتعلقين بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة	القرار ٥٨/م/٣٤ والقرار ١٨١ م/ت/٤٧	١٨٢ م/ت/٥٤
	تقرير عن التقدم المحرز منذ الدورة الحادية والثمانين بعد المائة في مجال تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني ومؤسساته التعليمية والثقافية، وللمؤسسات المماثلة في الجولان السوري المحتل.		
	القرار المقترح: يعتمزم المدير العام إصدار ضميمة لهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة الثانية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي.		
٥٥	تقرير المدير العام عن إعادة بناء وتنمية قطاع غزة	القرار ١٨١ م/ت/٥٩	١٨٢ م/ت/٥٥
	تقرير عن التقدم المحرز منذ الدورة الحادية والثمانين بعد المائة في مجال إعادة بناء وتنمية قطاع غزة.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
			القرار المقترح: يعتمزم المدير العام إصدار ضميمة لهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة الثانية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي.
			بنود إضافية
٥٦	التأمل في تغيير المناخ ومسائل الأخلاقيات	بند اقترحه المدير العام	١٨٢ م ت/٥٦ وتصويب ١٨٢ م ت/إعلام ١٦
			تشديد الوثيقة بقيمة عمل اليونسكو في مجال الأخلاقيات البيئية من حيث تطبيقاتها على تغيير المناخ، وتبرز الحاجة إلى معلومات إضافية وإلى المزيد من المشاورات بشأن إعداد إطار للمبادئ الأخلاقية المتعلقة بتغيير المناخ.
			القرار المقترح: مطالبة المدير العام بأن يقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثمانين بعد المائة، بعد التشاور مع الأطراف المعنية، تقريراً بشأن مدى ملاءمة إعداد مشروع إعلان عالمي للمبادئ الأخلاقية المتعلقة بتغيير المناخ.
٥٧	مراجعة النظام الأساسي للجنة العالمية لأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية	بند اقترحه المدير العام (المرجع: القرار ١٥٤ م ت/٣,٤,٢)	١٨٢ م ت/٥٧
			تعديل النظام الأساسي للجنة العالمية لأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية بغية زيادة عدد أعضاء اللجنة وعدد أفراد مكتب اللجنة وزيادة تواتر الدورات العادية.
			القرار المقترح: اعتماد التعديلات المقترح إدخالها على النظام الأساسي والإحاطة علماً بالآثار المالية.
٥٨	تعديلات على نظام جائزة اليونسكو - غيليرمو كانو العالمية لحرية الصحافة	بند اقترحه المدير العام (المرجع: القرار ١٥١ م ت/٣,٤,٢)	١٨٢ م ت/٥٨ المعدلة
			دراسة التعديلات التي يراد إدخالها على نظام جائزة اليونسكو - غيليرمو كانو العالمية لحرية الصحافة، والتي تختلف جزئياً عن النص النموذجي الموحد الذي اعتمده المجلس في قراره ١٧١ م ت/٢٤.
			القرار المقترح: الموافقة على النظام العام المعدل للجائزة والإحاطة علماً بالنظام المالي المعدل للجائزة.

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٥٩	الاحتفال بالذكرى المئوية الثانية لمسيرة استقلال بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي	بند اقترحته جمهورية فنزويلا البوليفارية	١٨٢ م ت/٥٩
	الغرض من إدراج هذا البند في جدول الأعمال هو أن يُطلب من المدير العام التشاور مع الدول الأعضاء من أمريكا اللاتينية والكاريبي بغية الاحتفال في مقر اليونسكو، خلال عام ٢٠١٠، بإحياء الذكرى المئوية الثانية لاستقلال بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وإدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام.		
٦٠	اقترح إنشاء معهد المهاتما غاندي للتربية من أجل السلام والتنمية المستدامة في الهند، بوصفه معهداً لليونسكو من الفئة ١	بند اقترحته الهند والمدير العام	١٨٢ م ت/٦٠ وضميمة
	تقدم حكومة الهند بالتعاون مع اليونسكو اقتراحاً بشأن إنشاء معهد من الفئة ١.		
	القرار المقترح: قد يرغب المجلس التنفيذي في اعتماد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٢٧ والذي يوصي بأن يوافق المؤتمر العام على الاقتراح وأن يتخذ التدابير اللازمة للإشارة إلى المعهد المقترح في مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠١٠-٢٠١١.		
٦١	تعديل المادة ٥٩ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	بند اقترحته اليابان والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية	١٨٢ م ت/٦١
	بالإشارة إلى المادة ٦٦، يجري في هذا الإطار إدراج بند في جدول أعمال الدورة الثانية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي ينص على تعديل المادة ٥٩. ويرمي هذا التعديل المقترح إلى حذف الفقرة ٢ من المادة ٥٩ وتعديل عنوان المادة.		
٦٢	تعزيز المركز الإقليمي للنهوض بالكتاب في أمريكا اللاتينية والكاريبي والبرتغال وإسبانيا	بند اقترحته كولومبيا	١٨٢ م ت/٦٢ المعدلة
	الغرض من هذا الطلب المقدم من كولومبيا هو توسيع نطاق الاختصاصات المواضيعية للمركز الإقليمي للنهوض بالكتاب في أمريكا اللاتينية والكاريبي في إطار اليونسكو، دون أن تترتب على ذلك أي آثار مالية، وذلك بغية تعزيز دعم اليونسكو للمركز بشكل واضح من خلال التعاون بين القطاعات.		
	القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى تعزيز التعاون بين القطاعات في تقديم الدعم المتبادل للمركز وإلى زيادة البرامج المشتركة وفقاً للاستراتيجية الشاملة والمتكاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢ التي تعمل		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
		تحت رعاية اليونسكو، التي أقرها المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة؛ وحث المدير العام على اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز التعاون المشترك بين القطاعات في أنشطة تعاون اليونسكو مع المركز ودعوته إلى وضع استراتيجيات جديدة لإبراز صورة اليونسكو ولضمان تعاونها في المجالات التي يوفر فيها المركز درجة عالية من الخبرة ومن القيمة المضافة.	
٦٣	تعزيز معهد اليونسكو الدولي للتعليم العالي في أمريكا اللاتينية والكاريبي	بند اقترحه جمهورية فنزويلا البوليفارية وكوبا والجمهورية الدومينيكية	١٨٢ م ت/٦٣ ١٨٢ م ت/إعلام ١٧
		نظراً للدور الرئيسي الذي يضطلع به معهد اليونسكو الدولي للتعليم العالي في أمريكا اللاتينية والكاريبي، في المساهمة في تنمية وتغيير التعليم العالي في بلدان المنطقة، وتعاونه مع الحكومات والمؤسسات التعليمية في المنطقة، وتعاون الوثيق مع مكتب اليونسكو الإقليمي للتربية في أمريكا اللاتينية والكاريبي، القائم في سانتياغو، شيلي؛ ونظراً للمساهمات القيمة التي قدمها المعهد للإعداد للمؤتمر العالمي للتعليم العالي ولتنظيم المؤتمر الإقليمي للتعليم العالي في أمريكا اللاتينية والكاريبي، يُقترح دعوة المدير العام إلى أن يتخذ التدابير اللازمة لتعزيز معهد اليونسكو الدولي للتعليم العالي في أمريكا اللاتينية والكاريبي، على صعيد تشغيل المعهد وميزانيته لفترة العامين ٢٠١٠-٢٠١١، مع ضمان احترام الاستقلال الفكري والإداري والوظيفي للمعهد؛ وإلى أن يقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثمانين بعد المائة تقريراً عن تنفيذ التدابير التي اعتمدت لتعزيز المعهد وعن النتائج التي أحرزها المعهد.	
٦٤	العلاقات مع اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومشروع مذكرة تفاهم بين اليونسكو وتلك المنظمة	بند اقترحه المدير العام	١٨٢ م ت/٦٤
		يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي بغرض الحصول على موافقته مشروع مذكرة تفاهم بين منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية واليونسكو، من أجل توفير بيانات عن الهزات الأرضية إلى أجهزة المراقبة الإقليمية لأمواج التسونامي والمراكز الوطنية للإنذار بأمواج التسونامي.	
		القرار المقترح: الموافقة على مشروع مذكرة التفاهم الوارد في الملحق ٢ من الوثيقة والترخيص للمدير العام بالتوقيع على مذكرة التفاهم باسم اليونسكو.	

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٦٥	تقرير المدير العام عن تعاون اليونسكو مع هاييتي	بند اقترحته هاييتي	١٨٢ م ت/٦٥
	[سيدرج الشرح فيما بعد]		
٦٦	برنامج دولي لعلوم الهندسة	بند اقترحته جنوب أفريقيا	١٨٢ م ت/٦٦
	يُقترح إنشاء "برنامج دولي للهندسة" باعتباره برنامجاً ذا أولوية لليونسكو. وتتمثل أهدافه الرئيسية في تعزيز تعليم الهندسة، وبناء القدرات والتطبيقات من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة وغيرها من الأهداف الإنمائية للألفية. ويأتي هذا الاقتراح استجابة لدعوة بعض الدول الأعضاء بشأن ضرورة تعزيز الهندسة على صعيد العالم، وتعزيز برنامج الهندسة في اليونسكو من أجل مساعدة الدول الأعضاء في هذه العملية.		
	القرار المقترح: توصية المؤتمر العام بأن يعتمد في دورته الخامسة والثلاثين مشروع قرار يطلب فيه من المدير العام أن يجري دراسة للنظر في جدوى إنشاء اليونسكو لبرنامج دولي للهندسة، وأن يقدم تقريراً شاملاً بهذا الشأن إلى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والثمانين بعد المائة (خريف عام ٢٠١٠).		